

اتفاقية قرض

تم إبرام هذه الاتفاقية بين كل من: بنك مسقط (ش.م.ع.ع) (ويشار إليه فيما بعد بـ"البنك"، و
..... ("ويشار إليه فيما بعد بـ"المقترض")

1. منح البنك قرضا قدره ريال عماني و/ أو أي مبلغ آخر وفقا لما يتم الإبلاغ عنه من قبل البنك عن طريق قرض (ويشار إليه فيما بعد بـ"القرض") بفائدة مصرفية بنسبة..... % سنويا أو بأي سعر آخر وفقا لما يقرره البنك للمقترض في أي وقت ويتم إفاضة المقترض بالأسلوب الموضح في البند (8)، بهذا يتعهد المقترض عن نفسه/ نفسها/ أنفسهم ورثته/ ورثتهم الشرعيين وخلفائه بسداد مبلغ القرض عند الطلب مع الفائدة بنسبة..... % ، أو أي سعر آخر وفقا لما يقرره البنك للمقترض في أي وقت و يتم إفاضة المقترض بالأسلوب الموضح في البند (9) وتحتسب على اساي شهري/ ربع سنوي طيلة فترة سداد القرض) سيكون مبلغ القسط الشهري ر.ع.
2. يقوم المقترض بتحويل راتبه ومكافأة نهاية الخدمة الخاصة به تحويلا غير مشروطا من جهة عمله الى حسابه لدى البنك ليتم الخصم منه لسداد الاقساط الشهرية المستحقة أو الرصيد المتبقي للمقترض في حالة ترك المقترض الخدمة لدى كفيله أو جهة عمله وبهذا يفوض البنك بخصم المبالغ المستحقة من حسابه بالإضافة الى قسط التأمين على الحياة وفقا لبرنامج البنك الخاص بالتأمين على حياة المقترض وتبقى هذه التعليمات سارية المفعول وغير قابله للتعديل الى أن يخطر البنك جهة عمل المقترض برسالة خطية تفيد بأن المقترض قد سدد التزاماته للبنك بالكامل، يتعهد المقترض/ المقترضين بضمان ان رصيد الدائن في ذلك الحساب سيكون كافيا لتغطية التزامات سداد القسط عندما يكون ذلك المبلغ.
3. إذا فشل المقترض في سداد أي مبلغ يكون مستحقا بموجب هذه الاتفاقية سواء كان رأسمال أو فائدة أو عمولة أو رسوم أو خلاف ذلك أو في حالة وفاة المقترض أو فقده أهليته أو قيام المقترض بتقديم طلب إعلان إعساره أو يكون خاضعا لإجراءات إعسار أو أي حجز آخر على موجوداته/ موجوداتها أو إذا حدث تعديل في القانون أو طرأت ظروف يرى البنك أنها قد تؤثر على قدرة المقترض على الالتزام بنصوص هذه الاتفاقية لما يعطى ذلك التعديل في القانون وتلك الظروف الطارئة أو إذا أدخل المقترض بأي من بنود هذه الاتفاقية أو إذا تعرض المقترض للحجز على حسابه. فإن للبنك الحق في أي وقت أن يوقف العمليات في أي من حسابات المقترض وأن يطالب المقترض بشكل فوري بسداد كامل مبلغ القرض بما في ذلك الفوائد المترتبة على ذلك المبلغ وكافة المبالغ المستحقة بموجب هذه الاتفاقية وذلك عن طريق اشعار فوري التنفيذ يتم إرساله الى المقترض. يحق للبنك بذلك الغاء اتفاقية القرض المذكورة أو أي تسهيلات ائتمانية اخرى ممنوحة للمقترض وتعديل بنود وشروط هذه الاتفاقية في أي وقت عن طريق ارسال اشعار الى المقترض.
4. إذا فشل المقترض في السداد الكامل لأي مبالغ يطلبها البنك كما وجب البند (3) عندئذ فان جميع المبالغ التي طالب بها البنك ستخضع بشكل تلقائي ومن دون توجيه أي إنذار الى المقترض الى فائدة تأخيرية بواقع % بالإضافة الى 1% في السنة أو أي سعر أو أسعار أخرى وفقا لما يقرره البنك في أي وقت وتم افادة المقترض بذلك بالاسلوب الموضح في هذه الاتفاقية ويتم احتساب تلك الفائدة على اساس شهري اعتبارا من تاريخ مطالبة البنك بموجب البند (3) لحين تاريخ السداد من قبل المقترض لكافة المبالغ المطالب بها مع الفائدة التأخيرية بالكامل شاملا ذلك وبصرف النظر عن أي وديعة من أي نوع يتم ايداعها لدى البنك من قبل او النيابة عن المقترض.
5. لا يحق للمقترض سحب أي مبالغ تتجاوز قيمة القرض المحدد في البند (1) وإذا حدث لأي سبب كان وفي أي وقت من الاوقات لأن يكون القرض قد تجاوز المبلغ الأقصى عندئذ يجب على المقترض وبشكل فوري إعادة تلك الزيادة الى البنك بالكامل مع الفائدة المترتبة عليها من دون الحاجة الى أي اشعار او طلب من البنك. بهذا يوافق المقترض ان يسدد أي قرض زائد/ تسهيلات موفرة له/ لها وفقا لنفس احكام وشروط هذه الاتفاقية.
6. أي فوائد مصرفية او عمولة او نفقات او مصروفات مستحقة او أي تكاليف قد يتكبدها البنك بسبب القرض او أي تسهيلات ائتمانية اخرى يمنح للمقترض او أي معاملة من أي نوع يتم تنفيذها بناء على طلب المقترض او نيابة عن المقترض سواء كانت او لم تكن بتعليمات خطية يكون للبنك الحق في مطالبة المقترض بها وخصمها من أي من حسابات المقترض لدى البنك ان كافة الفوائد المصرفية والعمولة والنفقات والتكاليف والمصروفات التي يتم خصمها من أي من حسابات المقترض لدى البنك ستصبح جزءا لا يتجزأ من دين المقترض للبنك.
7. يحق للبنك ان يعتبر كافة الحسابات المصرفية المفتوحة لدى البنك باسم المقترض سواء كانت منفردة او مشتركة تشكل حسابا واحدا متزامنا ويحق للبنك مقاصة الارصدة المدينة مع الدائنة في هذه الحسابات ويظل حق البنكي الاستفادة من أي ضمان تم تقديمه بخصوص أي معاملة من معاملات هذه الحسابات مخصصا لضمان الحساب دون ان يكون لأي طرف ثالث حق الاعتراض على احوال الالتزامات المالية محل بعضها البعض ويكون المقترضون.مسئولون بالتزامن والانفراد عن سداد هذه الالتزامات في حال تعددهم.
8. أي مطالبة أو اشعار أو انذار يتعلق بالقرض يعتبر قد سلم للمقترض اذا ارسل مكتوبا بالبريد الى اخر عنوان له بسجلات البنك.
9. يفوض المقترض البنك تفويضا منفردا في تعديل نسبة الفائدة من وقت الى اخر في حدود السقف المنصوص عليه من قبل البنك المركزي العماني ودون الحاجة الى اشعار المقترض او الحصول على موافقته، و يتنازل العميل عن أي مطالبة بهذا الخصوص.
10. بهذا يقر المقترض ويقبل بان دفاتر البنك والحسابات ستكون بمثابة الدليل الوحيد للمبلغ المستحق السداد او المبلغ الذي يجب على المقترض سداده فيما يتعلق بالرهن وان المقترض يتنازل تحديدا عن أي حق اعتراض عن صحة تلك السجلات.
11. بالإضافة الى الالتزامات الموضحة فيما سبق فان المقترض يتعهد تعهدا غير مشروطا بان يعرض البنك عن كافة المصروفات (بما فيها على سبيل المثال لا الحصر المصاريف القضائية وانعاب المحاماه) التي قد يتحملها البنك في سبيل استرداد حقوقه من المقترض بموجب هذه الاتفاقية.
12. تبقى هذه الاتفاقية سارية المفعول الى ان يخطر البنك المقترض خطيا بان كافة المبالغ المستحقة عليه بموجب هذه الاتفاقية قد سددت كامله وبان كافة الالتزامات والمتطلبات الاخرى المستحقة على المقترض قد تم الوفاء بها.
13. يتعهد المقترض بمراجعة جميع اخطارات الرصيد التي يتسلمها من البنك بخصوص المبالغ المستحقة عليه وفي حالة مرور شهر على تاريخ ارسال اخطار رصيد القرض المب* بالاخطار المذكور يعتبر صحيحا وان عدم اتصال المقترض بالبنك يعتبر تأكيدا لصحة الحساب. ولا يحق للمقترض بعد ذلك تقديم أي اعتراض فيما يتعلق بأي اخطار رصيد ويقر المقترض انه في حال عدم استلامه لأي اخطار رصيد لأي فترة كانت فان المقترض يكون وحده مسئولا مسئولية تامة عن طلب الحصول على اخطار رصيد من البنك.
14. في حال تم توقيع هذه الاتفاقية من قبل اكثر من مقترض واحد، فان كافة تعهدات والتزامات ومسئوليات المقترض بموجب هذه الاتفاقية سوف يتم تطبيقها وسوف تسري بالكامل على كل مقترض وعلى جميع المقترضين وعلى كافة الاصول والضمانات الموفرة من قبل أي مقترض او جميعهم لذلك فان كل مقترض سيكون مبالغ فوائده او رسوم او عمولات او تكاليف او مصروفات مستحقة او يتم

- تكبدها فيما يتعلق بالقرض دون المساس بأي حقوق قد تكون متوفرة للبنك حيال أي مقترض فان للبنك الحق ان يحمل المسؤولية بالكامل لاي من الامور المذكورة انفا حيال كافة المبالغ المستحقة للبنك بموجب هذه الاتفاقية.
15. في حالة اعتزام المقترض مغادرة سلطنة عمان، فانه يتعهد باعلام البنك بذلك قبل شهر واحد من تاريخ مغادرته وان يقوم بسداد الرصيد المتبقي من مبلغ القرض قبل المغادرة مع كافة المبالغ المستحقة للبنك بموجب هذه الاتفاقية.
16. بنود التأمين:
- (أ) في حالة رغب الزبون بترتيب التغطية التأمينية على الحياة ضد الموت أو العجز الجزئي أو الكلي عن طريق البنك سيقوم البنك بالتأمين على مبلغ القرض الموافق عليه من خلال ترتيب بين البنك و شركة تأمين معروفة في السلطنة.
- (ب) يوافق المقترض على سداد أقساط التأمين التي حدتها شركة التأمين مقدما كدفعة واحدة و قد يتم إضافة مبلغ قسط التأمين على مبلغ القرض المطلوب في حالة طلب المقترض ذلك . و إذا تم إضافة قسط التأمين على القرض سيتم احتساب القسط الناتج مع قسط القرض. أما إذا تم سداد التأمين بشكل منفصل سيتم احتساب الدين دون أخذ مبلغ التأمين بعين الاعتبار. و في حال رغب المقترض توفير تأمين منفصل للقرض، فيتوجب عليه دفع قسط التأمين مقدماً و كاملاً لمدة وثيقة التأمين.
- (ج) إن استرداد أقساط التأمين في حالة السداد المبكر للقرض يحدد بواسطة شركة التأمين و سيتم تحديد شروط المبالغ المستردة في وثائق التأمين. وفي حالة طلب زيادة القرض سيتم التعامل معه على أساس انه عقد جديد و سيتم تحصيل قسط التأمين كاملاً.ومن ثم يكون العميل مخيراً في أن يدفع تأمين القرض الجديد مقدماً، أو إضافته في مبلغ القرض كما هو مبين في الجزئية السابقة.
- (د) يجب على مقدم طلب القرض تعبئة المستندات قبل صرف مبلغ القرض. كما يجب عليه تعبئة الإقرار الصحي بشكل صحيح لضمان سداد المطالبة عن طريق شركة التأمين في حالة الوفاة / العجز الجزئي أو الكلي. وفي حالة تعبئة بيانات غير صحيحة أو كاذبة سيؤدي ذلك لى رفض المطالبة من شركة التأمين .
- (هـ) في حالة وفاة المقترض أو العجز الجزئي أو الكلي ستقوم شركة التأمين بسداد المتبقي من القرض حتى تاريخ الوفاة أو العجز الجزئي أو الكلي. و تعتبر المطالبة سارية المفعول طالما تم الاخطار عنها خلال الأيام (الفترة) المنصوص عليها من تاريخ وفاة المقترض أو العجز الجزئي أو الكلي.
- (و) في حالة رغب المقترض بالحصول على التأمين بطريقته الخاصة ، يجب عليه توقيع عقد التأمين باسم البنك و كذلك يجب أن يقدم رسالة الى البنك تفيد بأن البنك هو المستفيد الوحيد و الحصري من عقد التأمين حتى تاريخ انقضاء الدين.وفي حالة السداد المبكر يقوم مقدم الطلب بتقديم رسالة الى البنك بالغاء التأمين.
- (ز) بالنسبة لعقود التأمين الفردية فإنها تكون بين العميل و شركة التأمين و بالتالي فإن أي خلاف ينتج عن هذه العلاقة التعاقدية يكون بينهم دون ان يكون البنك طرف فيها
17. يفوض المقترض البنك في تقديم أي معلومات عن حساباته / حساباته و أعماله المصرفية لاي طرف ثالث وفقاً لنص المادة (٧٠) الفقرة (ج) من القانون المصرفي العماني رقم (١١٤/٢٠٠٠م) وتعديلاته والمرسوم السلطاني رقم ٢٢/م) باصدار نظام تحصيل الضرائب والرسوم واي مراسيم أو قرارات وزارية اخرى ذات صلة وتعميم البنك المركزي العماني رقم (ب.م/٦٩١) في شأن تنفيذ الاحكام القضائية وكذلك تعميم البنك المركزي العماني رقم (ب.م/٩٤٢) في شأن مقتضيات القانونية للمحافظة على سرية المعاملات المصرفية. يفوض المقترض البنك ايضا في تزويد البنوك الاخرى والجهات القانونية والرقابية والمحاكم المختصة والادعاء العام وشرطة عمان السلطانية ومدققيا لحسابات المفوضين باوامر قضائية او اوامر من جهات اختصاص والمستشارين القانونيين للبنك ومحاميه او اي اطراف اخرى مختصة يراها البنك معلومات عن حساباته / حساباته و أعماله المصرفية. قد تشمل المعلومات المصحح عنها عن المقترض والقروض والسلفيات المقدمه له والجداره الائتمانية واي معلومات مطلوبة للمتابعة القانونية او الاتخاذ اي اجراءات تعتبر ضرورية في حالات الاخلال بالتزامات او الاغراض اخرى يقرها البنك من وقت لآخر.
18. يلتزم البنك في ممارساته المقتضى الفقرة (١٥) اعلاه بمنشور البنك المركزي العماني رقم (٨٥٢/٢٠٠٣م) الصادر في ٢٤ ديسمبر ٢٠٠٣م في ذات الخصوص وكذلك سياسات الافصاح المعتمدة من مجلس ادارة البنك في اجتماعاته رقم (٧) لسنة ٢٠٠٤م اي تعديلات تطرا على سياسات الافصاح مستقبلا.
19. تعتبر كافة المستندات المتعلقة بهذا القرض والمرفقه مع هذه الاتفاقية جزء لا يتجزأ منها.
20. ان هذه الاتفاقية قابله للتنازل من قبل البنك في اي وقت من الاوقات دون الحاجه الى اي موافقة من المقترض ولا يحق للمقترض التنازل عن هذه الاتفاقية من دون الموافقة المكتوبة المسبقة من البنك
21. تظل هذه الاتفاقية سارية وذات اثر قانوني لحين تاكيد البنك كتابة الى المقترض بان جميع المبالغ المستحقة من المقترض الى البنك قد تم سدادها بالكامل وان كافة الالتزامات والديون الخاصة بالمقترض حيال البنك قد تم الايفاء بها.
22. يعتبر كل بند من بنود هذه الاتفاقية منفصلاً بحد ذاته وان عدم سريان او عدم تنفيذ واحد او اكثر من تلك البنود سوف لن يؤثر على بقية البنود التي ستظل بكامل سريانها واثرها القانوني.
23. تخضع هذه الاتفاقية الى قوانين سلطنة عمان وبهذا فان المقترض يخضع وبشكل غير قابل للنقض لاختصاص محاكم سلطنة عمان.
24. يقر المقترض بانها/ بانها قد اطلع/ اطلعت على هذه الاتفاقية (بعد قراءة الاتفاقية له / لها) وانه قد استوعبها ويوافق على كل ما جاء فيها من التزامات ومسئوليات وحقوق.
25. يحق للمقترض المطالبة بنسخه من هذه الاتفاقية وسيقوم البنك بتزويد المقترض بالنسخه المطلوبة عن استلام طلب خطي من الزبون.

الاسم:

التاريخ:

توقيع المقترض:

توقيع المفوض عن البنك: